المصـــــدر : الوطن السعودية
التـــاريخ : 13-12-2005 العـــدد : 1901
الصفحـات : 24 المسلسل : 115

نشر الأحكام القضائية

تركي عبدالعزيز الثنيان

المصـــدر : الوطن السعودية
التـــاريخ : 13-12-2005
الصفحـات : 24
العـــدد : 1901
المسلسل : 115

في يوم الاثنين، 1423/6/18 هجري أي قبل ثلاث سنوات، صدر قرار من مجلس الوزراء يالزام وزارة العدل بنشر الأحكام النهائية الصادرة عن المحاكم، وعن ديوان المظالم، وعن لجان الأوراق التجارية والعمال إلى اليوم، جميع الجهات القضائية لم تنفذ هذا المرسوم، ليس عصيانا، ولكن تباطؤاً. ما أنزل الله به من سلطان. وفي هذا التساهل في هذا الموضوع وغيره، علاوة على مخالفة توجيهات القيادة العليا، انحراف عن المسار الذي اختطه قائد مسيرتنا؛ إذ إن مما يميز حقبة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، حفظه الله، أن طابع الوضوح والشفافية هو عنوان رئيسي بارز بقوة في الفصل الأول لحكمه، والشواهد أكثر من تعدادها هنا. نشر الأحكام القضائية لم يعد ترفا تتباهى الأمم به، لتتغنى بالعدالة والقيم الإنسانية المشاعة فحسب. إضافة لكونه التزاما دوليا تمليه الاتفاقيات الدولية، أصبح النشر مسلمة بديهية تتسم بها الأنظمة القضائية في كل أنحاء العالم الراقية منها والمتأخرة، من أواخر الركب - والتي وصلت الصين، فهاهي تنشر أحكامها القضائية على الإنترنت، بل حتى ألبانيا أكثر الدول تهمة بالتآخر(أو الفساد) القضائي تبادر إلى نشر الأحكام القضائية.

يخطئ من يعتقد أن سرية الأحكام القضائية فيها فائدة ذات قيمة، والأسباب كثيرة لإبطال حجة السرية منها، أن لا أحد في هذا الكون، بما في ذلك شعب المملكة، يعتقد أن القضاة معصومون، وبالتالي فالجميع يجزم جزما أكيدا بوجود أخطاء، منها الثانوي، وفيها المؤثر، وفيها ما تقتنصه الهيئات العليا، وفيها ما ينسل-فالعصمة للأنبياء. السرية حتما هي الخلطة المناسبة لتضخيم واختلاق الكثير من القصص و المغالطات التي تدور في العتمة. وعليه فلا يلام أفراد المجتمع من جلد الجهات القضائية ورميها بصفات ليست هي الأفضل، فلا يوجد لديهم أي وسيلة - عملية - للتحقق من ضياء القضاء. السبب الثاني لنقض السرية هو أن المكان السري دائما يعد مكانا تمارس فيه أشياء تخشى الخروج إلى الضوء أو لا تتناسب معه، وهذا هو انطباع قطري عن السرية. مع كل قضية تثار اجتماعيا أو إعلاميا، تتعدد نسخ القضية بشكل مرعب، وكل نسخة لا تمت بأي صلة للنسخ الأخرى، وهذا مشوش للمجتمع، معكر للاستقرار، و محبط لكل من يتوخى الحقيقة ويبهمه تحقيق العدالة. ولا تلام، فكل يخشى على أمنه وماله ونفسه وعرضه وولده! و عند سماع أي قضية، بشكل لا إرادي كل إنسان يتخيل بشكل ما أنه ربما كان في موقف المدعي أو المدعى عليه، فكيف سيحكم عليه، وما هي مسببات وتفاصيل الحكم. بغياب العلانية، أصبحت الصحف ومنتديات الإنترنت مرتعا لتحاليل وحقائق، وكل يدعي أنه هو المصيب وأنه مطلع على تفاصيل لا يعرفها أحد، خالطاً قناعاته بالحقائق. أن تحجب بعض القضايا لدمويتها أو لإيغالها في الإسفاف، أو لأي سبب آخر، بهامش سمين، ليكن 10٪ من مجمل القضايا، فلا أعتقد أن أي إنسان سيعترض عليه. أما أن تكون هذه 10٪ حجة دامغة مانعة عن نشر بقية القضايا فهو أمر غير مقبول، بل ذو أثر سلبي، ولا يتناسب على الإطلاق مع روح ونصوص الشرع الإسلامي.

بل إن العلانية كانت دين العهود الإسلامية الزاهرة، فلم لا نقتدي بها في هذه الجزئية؟ فالفقه القضائي في عصر الرسول عليه الصلاة والسلام كان ولا يزال جزءاً أساسياً من مصادر التشريع الإسلامي. أقضية الصحابة، وجهابذة العلم من أعلام المسلمين على مر العصور، وتداولها في المجتمع الإسلامي وتناقلها عبر الأجيال صقلت الفكر القانوني و البيئة القضائية الإسلامية، وبموجبها ولثرائها تأطرت كتل معرفية قانونية على مر الأجيال، جعلت من القضاء الإسلامي مضرب المثل في كل زوايا المعمورة. ولا ننسى الكتب المعتمدة لدى القضاء السعودي فهي نتاج معرفي - سواء كان نظريا تطبيقيا أو قضائيا، إذ تجد فيها رأي- اجتهاد فقهيه، و تجد فيها، أيضا، استشهاد بحكم قضائي. امتلاء هذه الكتب بالسوابق القضائية دلالة واضحة على أن القضاء كان يتمتع بشفافية راقية، ولولا العلانية لما عرفنا أي شيء عنها، مما يدل على أن العلانية كانت هي الأصل.... فما الذي تغير؟ وكيف يتسنى إذاً للقضاء السعودي بكل جهاته أن يتمنع عن النشر بأي حجة؟ (أليس في هذا مخالفة لنهج السلف وفيه كتم للعلم؟) أجزم أن القضاء لدينا ليس لديه ما يخفيه، ولهذا منطقي أن ينشر كل ما يحكم به، حتى يتوقف القال والقيل، بل حتى لو كان هناك مصائب وطوام، فعلاجها أن تخرج إلى النور حتى يعالجها ضوء الشمس، و حتى تستفيد من آراء كل شرائح المجتمع بدلا من انغلاق القضاء على نفس الذهنية التي حتما ستثريها تغذية الحقول الأخرى.

> **إن النشر ضمانة للأمن الاجتماعي في المجتمع، وضمانة لحصانة واستقلالية القضاء نفسه قبل كل شيء بالنشر يحرق القضاء جميع الأوراق التي يمكن أن تستخدم لتحجيمه، مما يضمن أن يستمر في أداء عمله بشكل مستقل...**

إن النشر ضمانة للأمن الاجتماعي في المجتمع، وضمانة لحصانة واستقلالية القضاء نفسه قبل كل شيء. بالنشر يحرق القضاء جميع الأوراق التي يمكن أن تستخدم لتحجيمه، مما يضمن أن يستمر في أداء عمله بشكل مستقل، بدون تدخل من أي جهة أخرى. واستقلالية القضاء هي جوهر وعين المجتمع المدني الإسلامي السليم، إذ هو ضمانة من تعسف استخدام السلطات الأخرى. ولهذا، فوجود سلطة قضائية مستقلة جوهرية لتدعيم

المصـــــدر : الوطن السعودية
التـــاريخ : 13-12-2005 العـــدد : 1901
الصفحـات : 24 المسلسل : 115

فكرة الفصل بين السلطات الثلاث، والمترسخة جذورها في المملكة نصا وعملا، كما أشار إليها نظام الحكم الأساسي في المادة 44 الدالة بشكل صريح إلى وجود ثلاث سلطات في البلد، إذ يقول نص المادة: "تتكون السلطات في الدولة من السلطة القضائية والسلطة التنفيذية والسلطة التنظيمية". ولا يمكن وجود سلطات ثلاث - إلا إن كان يفترض فيها الاستقلالية وإلا انعدمت سببية إنشائها. لا أحد يجادل في أن من مصلحة البلد وجود سلطة قضائية مستقلة، ولكن هذه السلطة تحتاج أن تفصح عن كوامنها حتى يتعرف الناس على دررها، ومن ثم يحصل القبول والتأييد لأدوارها. ولكن بصدق، بدون علنية، لا أحد يتحمس لشيء يدار في الظلام!

كحق بشري، إسلامي، سعودي، كل إنسان في هذا البلد له الحق، أن يعرف بالتحديد كل جزئية متعلقة بأي حكم، ولذا اقتداء بالأجيال السابقة، و تحقيقا لتوجيهات القيادة، وإيفاء بعقود المملكة الدولية، أطالب من أجهزة القضاء السعودي الإسراع في تنفيذ إرادة ولي الأمر.

---

* كاتب سعودي
Thanayan@alwatan.com.sa